

وزارة المالية

قرار وزاري رقم ٢٨ لسنة ١٩٤٩
بقبول تسجيل شركة لآبي للتأمين ضد الحريق

وزير المالية

بعد الاطلاع على المادة ٦ من القانون رقم ٩٢ لسنة ١٩٣٩ الخاص بالاشراف والرقابة على هيئات التأمين ، والمادة ٣ من القرار الوزاري رقم ٦٠ لسنة ١٩٤٠ باللائحة التنفيذية ؛

بعد الاطلاع على الطلب المقدم من شركة لآبي للتأمين ضد الحريق "شركة مساهمة فرنسية" والمستندات المرافقة له ؛

قرر :

قاعدة ١ - تسجيل شركة لآبي للتأمين ضد الحريق "شركة مساهمة فرنسية" في سجل التأمينات تحت رقم ٨٦ مع البيانات الآتية :

عنوان الشركة أو اسمها لآبي للتأمين ضد الحريق
المركز الرئيسي للشركة ٥٧ شارع تيتيوت - باريس
عنوان الفرع في مصر ٣٣ شارع شريف باشا - الاسكندرية .

الغرض من تأسيس الشركة التأمين ضد الحريق .
أنواع التأمين التي تزاولها الشركة في مصر التأمين ضد الحريق .

تاريخ التأسيس ٥ مايو سنة ١٨٥٧

تاريخ التسجيل ٢٧ مايو سنة ١٨٥٧

رأس المال ١٢٠,٠٠٠,٠٠٠ فرنك
(مائة وعشرون مليوناً)

رأس المال المدفوع ١٢٠,٠٠٠,٠٠٠ فرنك فرنسي
(مائة وعشرون مليوناً)

مقدار الضمان ١٠,٠٠٠,٠٠٠ جنيه مصري (عشرة آلاف) جنيه مصري .

اسم المدير بول جوزيف برنال بيروه .
اسم مدير الفرع في مصر يوسف مكس زكار الشهير باسم روجيه .

قاعدة ٢ - لكل إدارة مراقبة شركات التأمين إبلاغ شركة لآبي للتأمين ضد الحريق "شركة مساهمة فرنسية" هذا القرار لتتولى نشره بالجريدة الرسمية وفقاً للقاعدة ٣ من القرار الوزاري رقم ٦٠ لسنة ١٩٤٠ م

تحريراً في ٢٩ ربيع الأول سنة ١٣٦٨ (٢٩ يناير سنة ١٩٤٩)

حسين فهمي

الوقائع

وزارة الداخلية

قرار بدعوة الناخبين لانتخاب عضو لمجلس النواب عن دائرة "الفسن" بمديرية المنيا في يوم الثلاثاء ٨ مارس سنة ١٩٤٩

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الكتاب الوارد للداخلية في ٢٥ يناير سنة ١٩٤٩ من رئاسة مجلس النواب رقم ١٠/٣/٢٧٦ (٢٧٦) إشعاراً بجلو المحل الذي كان يشغله حضرة النائب المحترم حسين علي عيد عضو المجلس عن دائرة "الفسن" بمديرية المنيا لاختياره وظيفة العمدة .

بموجب المادة ١١٣ من الدستور وعلى المادتين ١ و ٢٤ من قانون الانتخاب رقم ١٤٨ لسنة ١٩٣٥

بموجب القرار الصادر بتاريخ ٣٠ نوفمبر سنة ١٩٤٤ بتحديد دوائر الانتخاب لمجلس النواب .

قرر ما هو آت :

قاعدة ١ - الناخبون المدرجة أسمائهم في جداول الانتخاب بدائرة "الفسن" لمجلس النواب بمديرية المنيا مدعوون للاجتماع في مراكز الدوائر الفرعية المقسمة إليها هذه الدائرة الانتخابية لانتخاب عضو لمجلس النواب بدلا من حضرة حسين علي عيد .

ليكون اجتماع هؤلاء الناخبين كل منهم في مقر لجنة الانتخاب التابع لها موطنه الانتخابي .

قاعدة ٢ - تجرى عمليات الانتخاب في يوم الثلاثاء الموافق ٨ مارس سنة ١٩٤٩ وتبدأ في الساعة الثامنة صباحاً وتنتهي في الساعة الخامسة مساءً بالكيفية المنصوص عليها في المادة ٣٩ من قانون الانتخاب .

وفي حالة عدم حصول أحد المرشحين على الأغلبية المطلقة تكون إعادة الانتخاب في يوم الأربعاء الموافق ١٦ مارس سنة ١٩٤٩ بذات المكان المعد للانتخاب وفي نفس الوقت المحدد بالفقرة السابقة .

قاعدة ٣ - لكل مدير المنيا تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية .

تحريراً في ٧ الثاني ربيع سنة ١٣٦٨ (٥ فبراير سنة ١٩٤٩)

أبراهيم عبد الهادي